الذخيرة

المبسل عليه والثاني ثناء ا تعالى بالرحمة لكل مرحوم فلا تكرار الخامس إجماع أهل المدينة فإن الصلاة تقام بينهم من عهده عليه السلام إلى زمن مالك مع الجمع العطيم الذي يستحيل تواطؤهم على الكذب فنقلهم لذلك بالفعل كنقلهم له بالقول فيحصل العلم فلا يعارضه شيء من أخبار الآحاد احتجوا بوجوه أحدها إجماع المحابة على كتبها في المصحف والإرسال به إلى البلاد احترازا للقرآن وضبطا له فتكون من القرآن ولذلك لم يكتبوها في أول براءة لما لم يثبت أنها منها الثاني ما رواه النسائي عن نعيم المجمر قال صليت وراء أبي هريرة فقرأ بسم ال الرحمن الرحيم ثم قرأ بأم القرآن وذكر الحديث وقال والذي نفسي بيده أني لأشبهكه بصلاة رسول ال الثالث ما في الترمذي عن ابن عباس قال كان عليه السلام يستفتح الصلاة بسم ال الرحمان الرحيم والجواب عن الأولى أنها لما أنزلت في النمل أمر عليه السلام وبذلك روي عن ابن عباس أنه قال قلت لعثمان ما بالكم كتبتم بسم ال الرحمان الرحيم والجواب قد المحان ما بالكم كتبتم بسم ال الرحمان الرحيم والتوق وعن وبذلك روي عن ابن عباس أنه قال قلت لعثمان ما بالكم كتبتم بسم ال الرحمان الرحيم وأسقطتموها من براءة فقال ما تحققت هل هي سورة على حيالها أم هي والأنفال سورة وعن الثاني أنه لم يخرجه أحد ممن اشترط المحة وحديثه في الموطأ يوهن هذا الحديث وعن الثالث أنه معفه الترمذي وأما قول مالك